|  |  |
| --- | --- |
| **مؤتمر المندوبين المفوضين (PP-22)بوخارست، 26 سبتمبر - 14 أكتوبر 2022** |  |
|  |  |
|  |  |
| الجلسة العامة | **الإضافة 11للوثيقة 68-A** |
|  | **18 أغسطس 2022** |
|  | **الأصل: بالروسية** |
|  |  |
| الدول الأعضاء في الاتحاد، أعضاء الكومنولث الإقليمي في مجال الاتصالات (RCC) |
| مقترحات بشأن مراجعة القرار 157 (المراجَع في دبي، 2018) |
| تعزيز وظيفة تنفيذ المشاريع ووظيفة مراقبة المشاريعفي الاتحاد الدولي للاتصالات |
|  |

|  |
| --- |
| ملخصفي ضوء نتائج المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات لعام 2022 ومن أجل تبسيط وتحسين استرداد تكاليف الدعم المرتبطة بتنفيذ مشاريع في إطار برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP) أو ترتيبات التمويل الأخرى، يبدو من المناسب فيما يتعلق بالمبادرات الإقليمية تخفيض نسبة استرداد التكاليف أو إلغاؤها كلياً في الحالات التي لا تكون فيها هذه التكاليف مُحددة أو تكون مُدرجة ضمن الولايات المنوطة بالأطراف.وبالإضافة إلى ذلك، وفيما يتعلق بالمشاريع والأنشطة الإقليمية الرامية إلى الاستفادة من خبرة الاختصاصيين في الإدارة من الفئة العمرية الأكبر سناً من ذوي الخبرة الكبيرة، يُقترح التخلي عن حدود معينة للسن وذلك حسب الاقتضاء.الإجراء المطلوبتقترح الإدارات الأعضاء في الكومنولث الإقليمي في مجال الاتصالات (RCC) النظر في مقترحات بشأن مراجعة القرار 157 (المراجَع في دبي، 2018)، بشأن تعزيز وظيفة تنفيذ المشاريع ووظيفة مراقبة المشاريع في الاتحاد الدولي للاتصالات، كي يعتمدها مؤتمر المندوبين المفوضين لعام 2022.\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_المراجع- |

MOD RCC/68A11/1

القـرار 157 (المراجَع في بوخارست، 2022)

تعزيز وظيفة تنفيذ المشاريع ووظيفة مراقبة المشاريع
في الاتحاد الدولي للاتصالات

إن مؤتمر المندوبين المفوضين للاتحاد الدولي للاتصالات (بوخارست، 2022)،

إذ يذكِّر

 *أ )* بالرقم 118 من دستور الاتحاد الدولي للاتصالات الذي يشير إلى مسؤولية الاتحاد المزدوجة بصفته وكالة متخصصة للأمم المتحدة وبصفته وكالة منفذة تقوم بتنفيذ المشاريع في إطار المنظومة الإنمائية للأمم المتحدة أو بموجب ترتيبات التمويل الأخرى، وذلك لتسهيل تنمية الاتصالات/ تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (ICT) وتحسينها، بما يقدمه وينظمه وينسقه من أنشطة التعاون والمساعدة التقنيين؛

*ب)* بالقرار 135 (المراجَع في دبي، 2018) لهذا المؤتمر، بشأن مشاركة الاتحاد في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP)، وفي غيره من برامج منظومة الأمم المتحدة وفي ترتيبات تمويل أخرى، قد كلف مجلس الاتحاد باتخاذ جميع الإجراءات اللازمة لضمان أقصى درجات الفعالية لمشاركة الاتحاد في أنشطة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وفي ترتيبات التمويل الأخرى؛

*ج)* بالقرار 52 (المراجَع في دبي، 2014) للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (WTDC)، بشأن تعزيز دور قطاع تنمية الاتصالات (ITU‑D) بوصفه وكالة منفذة، يؤكد على أهمية إقامة شراكة بين القطاعين العام والخاص كوسيلة فعالة لتنفيذ المشاريع المستدامة للاتحاد، والاستفادة من الخبرات المتوفرة محلياً في تنفيذ مشاريع الاتحاد على أسس إقليمية أو وطنية؛

*د )* بالقرار 17 (المراجَع في بوينس آيرس، 2017) للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات، بشأن تنفيذ المبادرات الإقليمية الموافَق عليها إقليمياً والتعاون بشأنها على الأصعدة الوطنية والإقليمية والأقاليمية والعالمية؛

*ﻫ )* بالملحق 2 للمقرر 5 (المراجَع في دبي، 2018) لهذا المؤتمر، بشأن تدابير من أجل تخفيض الإنفاق الذي يسلط الضوء على أهمية التنسيق مع المنظمات الإقليمية بغية تقاسم الموارد المتاحة وتخفيض تكاليف المشاركة،

وإذ يدرك

 *أ )* أن الاتحاد، من أجل الاضطلاع بدوره كوكالة تنفيذ لمشاريع التنمية، يحتاج التمويل اللازم لتنفيذها؛

*ب)* أن تنفيذ المشاريع لا يزال ينقصه التمويل اللازم من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمؤسسات المالية الدولية الأخرى؛

*ج)* أنه يلزم تعزيز مزيد من التفاعل مع الدول الأعضاء، وأعضاء القطاعات، والمؤسسات المالية، والمنظمات الإقليمية والدولية، بغية إيجاد وسائل أخرى لتمويل هذه المشاريع؛

*د )* أهمية النهوض بالشراكات بين القطاعين العام والخاص، من بين أمور أخرى، لإتاحة النفاذ إلى الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على نحو ميسور التكاليف ومتكافئ وشامل للجميع،

وإذ يلاحظ

 *أ )* أن استدامة دور قطاع تنمية الاتصالات للاتحاد في تنفيذ مشاريع التعاون التقني مع البلدان النامية[[1]](#footnote-1)1 وإقامة علاقات للأعمال التجارية/الزبائن تعتمد على تكوين واستمرار وجود مستوى من الخبرات المتخصصة لدى الأمانة يسمح لمكتب تنمية الاتصالات (BDT) بإدارة المشاريع بفعالية وسرعة وكفاءة؛ ولهذا الغرض ينبغي أن يكون تعزيز قدرات التدريب في الاتحاد، على النحو المتوخى في القرار 48 (المراجَع في دبي، 2018) لهذا المؤتمر عاملاً مساهماً في استدامة الخبرات المطلوبة لتعزيز وظيفة تنفيذ المشاريع؛

*ب)* أن تعزيز الخبرات المتخصصة لدى مكتب تنمية الاتصالات في مجال تنفيذ المشاريع وإدارتها سيتطلب أيضاً تحسين المهارات في مجال تعبئة الموارد والتمويل؛

*ج)* استمرار الاتحاد في تنفيذ الميزنة القائمة على أساس النتائج (RBB) والإدارة القائمة على أساس النتائج (RBM)، لضمان توفير الموارد الكافية للأنشطة الجاري تنفيذها من أجل تحقيق النتائج المخطط لها؛

*د )* أن فعالية دور الاتحاد في تنفيذ المشاريع ستزيد من خلال التعاون الوثيق والتنسيق مع المنظمات المختصة على الصعيدين الإقليمي والدولي،

يقرر أن يكلف الأمين العام، بالتعاون الوثيق مع مدير مكتب تنمية الاتصالات

1 بتنفيذ استراتيجية تهدف إلى تعزيز وظيفة تنفيذ المشاريع، مع مراعاة خبرة قطاع تنمية الاتصالات والدروس التي استفاد منها، لتحديد المنهجيات المناسبة للتنفيذ، والوسائل الممكنة لتوفير التمويل، والشركاء الاستراتيجيين، بغية تنفيذ المبادرات الإقليمية؛

2 بمواصلة استعراض أفضل الممارسات المتبعة في منظومة الأمم المتحدة وفي منظمات خارج الأمم المتحدة في مجال التعاون التقني بقصد النهوض بهذه الممارسات عند عرض أنشطة التعاون التقني والمساعدة وتنظيمها وتنسيقها، وفقاً للرقم 118 من الدستور؛

3 بضمان الاتفاق حول أولويات التمويل ووسائله، قبل تنفيذ المبادرات، ما يقيم عملية تشاركية شاملة مع الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية؛

4 بالعمل على تحديد الخبرات المتخصصة المطلوبة في مجال إدارة المشاريع وتنفيذها بالإضافة إلى مجال تعبئة الموارد والتمويل؛

5 بتشجيع المشاريع من جميع المصادر مع مراعاة الخطة الاستراتيجية للاتحاد المعتمدة في القرار 71 (المراجَع في دبي، 2018) لهذا المؤتمر، وتعزيز مشاركة الجمهور والمنظمات الإقليمية والقطاع الخاص والهيئات الأكاديمية؛

6 بالتركيز على تنفيذ مشاريع كبيرة مع التفكير بدقة في تنفيذ مشاريع أصغر حجماً؛

7 بضمان، حسب الاقتضاء، تحديد حد أدنى مقداره 7 في المائة من تكاليف الدعم المرتبطة بتنفيذ المشاريع في إطار برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أو ترتيبات التمويل الأخرى، كهدف لاستردادها، مع توفير بعض المرونة من أجل المفاوضات أثناء مناقشات التمويل بشأن مشاريع في إطار مبادرات إقليمية وافقت عليها المؤتمرات العالمية لتنمية الاتصالات بهدف تخفيض هذه النسبة أو إلغائها كلياً في الحالات التي لا تكون فيها هذه التكاليف مُحددة أو تكون مُدرجة ضمن الولايات المنوطة بالأطراف؛

8 بالاستمرار في دراسة النسبة المئوية للموارد الخاصة بتكاليف الدعم لهذه المشاريع بهدف زيادتها بغية الاستفادة منها لتحسين وظيفة التنفيذ؛

9 بتوظيف موظفين مؤهلين من داخل الاتحاد، أو من خارجه إذا ما اقتضت الضرورة، ضمن الحدود المالية التي تضعها مؤتمرات المندوبين المفوضين أو بموجب الموارد الخاصة بتكاليف الدعم لهذه المشاريع، بغية تعزيز قيام الاتحاد بمسؤوليته في تنظيم أنشطة التعاون والمساعدة التقنيين وتنسيقها وضمان استمرارية هذه الوظيفة واستدامتها؛

10 بالنهوض بالتعاون الوثيق مع مديري مكتب الاتصالات الراديوية ومكتب تقييس الاتصالات من أجل تنفيذ المبادرات الإقليمية؛

11 بإعداد تقرير سنوي مفصل إلى المجلس حول التقدم المنجز في تنفيذ الوظائف المحددة في الرقم 118 من الدستور وحول تنفيذ هذا القرار، بما في ذلك توصيات بشأن كيفية تحسين تنفيذ البرامج/المشاريع في الاتحاد؛

12 بإطلاع المجلس بانتظام على برامج الاتحاد ومشاريعه الجارية، بما في ذلك تفاصيل عن الأهداف والنواتج والتمويل والجهات المانحة؛

13 بتعزيز قاعدة البيانات الإلكترونية القائمة حالياً الخاصة بمشاريع قطاع تنمية الاتصالات في الاتحاد كي تشمل جميع قطاعات الاتحاد والأمانة العامة بغية تحسين مراقبتها عبر دوراتها، وخاصة من ناحية الأهداف المحققة وتحليل التكاليف، وبمنح أصحاب المصلحة حرية النفاذ إليها؛

14 بدراسة كيف يمكن أيضاً تبادل المعلومات مع الأعضاء بشأن البرامج بغية زيادة الشفافية والاستدامة المالية للاتحاد؛

15 بالإشارة بصورة واضحة إلى تكاليف برامج الاتحاد ومشاريعه في جميع التقارير ذات الصلة بالميزانية،

يقرر أيضاً

تعزيز وظيفة تنفيذ المشاريع طبقاً للرقم 118 من الدستور عند تقديم مساعدات التعاون التقني وعند تنفيذ المشاريع عن طريق:

’1‘ التعاون والشراكة مع المنظمات المختصة المعنية على الصعيدين الإقليمي والدولي، خاصة في المجالات التي يمكن للاتحاد أن يستفيد فيها من الخبرات المتخصصة؛

’2‘ الاستفادة من الخبراء المحليين والإقليميين، بمَن فيهم الأشخاص الذين يبلغون 70 عاماً أو أكثر من العمر المعترف بهم كخبراء في مجالهم وما زالوا يزاولون مهنتهم في أوطانهم، عند تقديم وتنفيذ وتنسيق أنشطة التعاون والمساعدة التقنية لتعظيم الموارد ولضمان الاستمرارية لما بعد فترة المشروع؛

’3‘ توفير أي مواد ذات صلة لأعضاء الاتحاد من تعاون تقني أو نشاط من أنشطة المساعدة بحيث يمكن الاستفادة منها في جهود مستقبلية،

يكلف مجلس الاتحاد

بالنهوض بعملية تشاركية شاملة مع جميع الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية لضمان الاتفاق حول أولويات التمويل ووسائله، قبل الشروع في المبادرات وتنفيذها.

ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ

1. 1 تشمل أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان النامية غير الساحلية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. [↑](#footnote-ref-1)